

الرباط في: ١ - دجنبر ١٤٣٠
الموافق ل: ٢٤ يوليوز ٢٠٠٩

المملكة المغربية

وزارة التربية الوطنية
والتكوين المهني
وتقنيات الاتصال
والبحث العلمي
بمثابة المديرية العامة للمعاهد وال Institutes



مذكرة رقم: ٩٤

إلى السيدات والسادة:

مديري ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين
نائبات ونواب الوزارة
مفتشات ومفتشي التعليم الثانوي
مديرات ومديري مؤسسات التعليم الثانوي الإعدادي
أستاذات وأساتذة التعليم الثانوي الإعدادي

الموضوع: الكتب والأدوات المدرسية المقررة بالتعليم الثانوي الإعدادي

سلام تام بوجود مولانا الإمام دام له النصر والتأييد،

وبعد، فالحافا بالمذكرة رقم 105 بتاريخ 04 يوليوز 2006 حول الكتب والأدوات المدرسية المقررة بالتعليم الابتدائي، وانسجاما مع توجهات البرنامج الاستعجالي 2009 - 2012 الرامية إلى تشجيع التمدرس وتوفير جميع الشروط الداعمة للإنقال على الدراسة، واستجابة لاقتراحات عدد من الفاعلين والمهتمين التربويين بشأن اقتناء الكتب والأدوات المدرسية المعتمدة بالثانويات الإعدادية، وحرصا على مصلحة المتعلم(ة)، وتفاديا لإنقال كاهل الأسر بنفقات غير ضرورية من جهة، وكاهل المتعلمين والمتعلمات بأدوات زائدة عن اللزوم من جهة أخرى، يتعين عند تحديد اللوازم المدرسية الواجب اقتناها من طرف أسر المتعلمين والمتعلمات الالتزام بالمقتضيات الآتية:

- مطالبة المتعلمين والمعلمات باقتناة الكتب المدرسية المصادق عليها من لدن الوزارة، والتي يتم حصرها لكل مؤسسة وفق المذكرات النيابية الصادرة في هذا الشأن؛
- اقتناة المتعلم(ة) كتابا واحدا فقط في كل مادة دراسية، ويستحسن بالنسبة للأستاذ(ة) أن يعتمد أكثر من كتاب واحد في مادة تخصصه، قصد تنوع وإغناء الأنشطة التعليمية - التعليمية؛
- استحضار الظروف الاجتماعية والخصوصيات المحلية وقدرة الأسر على اقتناة الأدوات المدرسية، والتعامل معها بمنطق الوظيفية والمرونة والفعالية؛
- اجتناب عدم قبول المتعلمين والمعلمات بالقسم أو حرمانهم من متابعة الحصة التعليمية - التعليمية بسبب عدم اقتناة الكتب واللوازم المدرسية؛ وفي هذه الحالة ينبغي البحث عن الأسباب وإيجاد الحلول التربوية المناسبة؛
- الحرث على ألا تكون هذه اللوازم المدرسية، بأي شكل من الأشكال، سببا في إخراج الأسر، أو في انقطاع المتعلمين والمعلمات عن الدراسة أو عزوفهم عنها؛
- تزويد شركاء المدرسة بلوائح الكتب واللوازم المدرسية للمساهمة في توفيرها بالنسبة للمعلمات والمتعلمين المحتجين؛
- وضع لوائح الكتب واللوازم المدرسية رهن إشارة المتعلمين والمعلمات قبل متم شهر يونيو من كل سنة دراسية؛
- الالتزام التام، عند إعداد لوائح الدفاتر واللوازم المدرسية، بالجدولين الآتيين:

1. الدفاتر:

المواد	عدد الدفاتر
اللغة العربية، التربية الإسلامية، اللغة الفرنسية، العلوم الفيزيائية، الرياضيات	دفتران على الأكثر من حجم 100 صفحة: الأول للدروس، الثاني للتمارين
اللغة الأجنبية الثانية	دفتر من حجم 100 صفحة
الاجتماعيات، علوم الحياة والأرض	دفتر من حجم 100 صفحة ودفتر للأشغال التطبيقية من الحجم الصغير
المواد الإسلامية بالتعليم الأصيل	دفتران على الأكثر من حجم 100 صفحة: الأول للدروس، الثاني للتمارين

المواد غير المعممة	التربيـة الـبدـنية
دفتر من حجم 50 صفحة الاقتصار فقط على الدفاتر والكراسات الضرورية والمتوفرة محلياً	

2. الأدوات واللوازم المدرسية:

- أغلفة عند الضرورة
- أقلام الحبر الجاف: قلم أزرق أو أسود + قلم بلون آخر؛
- أقلام ملونة: علبة من ستة أقلام؛
- قلم رصاص واحد وممحاة؛
- مسطرة مدرجة واحدة طولها 20 سنتمرا؛
- لوحة ومسحقة؛
- مقص + لصاق + مزواة + بركار + منقلة.

ملحوظة: بالنسبة للتربيـة الـبدـنية والـمواد غير المـعمـمة، يتم الـاقتصـار فقط على اللـواـزم الـضرـوريـة والمـتوـفـرة محـليـاً.

فالمرجو من السيدات والسادة مدیرتی ومدیری الأکادیمیات الجهوية للتربيـة والتکوین، ونائبات ونواب الوزارة، ومفتشـات ومفتشـي التعليم الثانوي، ومدیرـات ومدیرـي الثانويـات الإعدادـية والأستاذـات والأستاذـة العـاملـين بالـتعليم الثانـوي الإـعـادـي، كلـ فـي دائـرة اختـاصـهـ، الحرـص عـلـى التـقـيد بالـمقـضـيات المشارـ إليها أعلاـه، وتشـكـيل لـجـان تـكـلـف بـتـبـع وـموـاـكـة هـذـه العمـلـية وـرـفـع تـقارـير للـجهـات المعـنيـة عند الـاقتـضـاء، والـسـلام.

كتابة الدولة المكلفة بالتعليم المدرسي
الكاتب العام
يوسف بلقاسمي



المرفقات: المذكورة رقم 105
بتاريخ 04 يوليوز 2006
حول الكتب والأدوات المدرسية المقررة بالتعليم الابتدائي

المملكة المغربية

الرباط في : 08 جمادى الثانية 1427
الموافق ل : 04 يوليوز 2006



مذكرة رقم: 105

إلى السيدات واللadies:

مدیرة ومدیري الأکاديمیات الجھویة
للتربية والتکوین
نائبات ونواب الوزارة
مفتشات ومفتشي التعليم الابتدائي
مدیرات ومدیري مؤسسات التعليم الابتدائي
أساتذات وأساتذة التعليم الابتدائي

الموضوع: الكتب والدفاتر والأدوات المدرسية المقررة
بالتعلم الابتدائي.

سلام تام بوجود مولانا الإمام دام له النصر والتأید ،

وبعد، فقد جرت العادة عند بداية الموسم الدراسي أن يقوم الأساتذة بتحديد اللوازم الدراسية الواجب اقتناؤها من طرف الأسر ، وذلك بوضع قوائم مفصلة للكتب والأدوات المدرسية ، غير أنه تبين أن هناك من يثقل كاهل الأسر بنفقات قد لا تنحصر في الأدوات الضرورية ، وقد لا يتم استعمالها بكمالها خلال السنة الدراسية ، الشيء الذي ينعكس سلبا على تدرس العديد من الأطفال .

وسعيا إلى التخفيف من نفقات التمدرس على المتعلمين وأسرهم، وعملا باقتراحات عدد من الفاعلين والمعنيين التربويين ، بشأن افتاء الكتب والأدوات المدرسية التي ينبغي اعتمادها بالمدارس الابتدائية ؛ يشرفني أن أطلب منكم العمل بالمقتضيات التالية :

- 1) مطالبة المتعلمين باقتناء الكتب المدرسية المصادر علىها من قبل الوزارة دون غيرها ، والتي يتم حصرها لكل مؤسسة وفق المذكرات النيابية الصادرة في هذا الشأن ؟
- 2) اقتناء المتعلمين لكتاب واحد فقط في كل مادة دراسية ، على أنه من الممكن أن يقتني الأستاذ أكثر من كتاب واحد في مادة تخصصه ، للاطلاع على المقاربات والأنشطة التربوية المعتمدة بها رغبة في تنوع وإغناء طرائق تدريسه ، وإثراء محتوى دروسه ؟
- 3) استحضار الظروف والخصوصيات المحلية للمتعلمين في اقتناء الأدوات المدرسية والتعامل معها بمرونة ؟
- 4) الحرص على ألا تكون هذه اللوازم المدرسية ، بأي شكل من الأشكال ، سببا في انقطاع المتعلمين عن الدراسة أو عزوفهم عنها ؟
- 5) فسح المجال لمختلف شركاء المدرسة لتوفير الكتب والأدوات المدرسية للتلاميذ المحتاجين ، قبل انطلاق الموسم الدراسي ؟
- 6) إشراك مجالس المؤسسة ، خاصة مجلس التدبير وجمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ والتلاميذ ، في توفير بعض الوسائل التعليمية الجماعية للمؤسسة ، في حدود الإمكان ، (معاجم / كتب ثقافية / موسوعات ...) ؟
- 7) إخبار التلاميذ المعندين وأسرهم بهذه اللوازم المدرسية في نهاية وبداية كل موسم دراسي ، ليتمكنوا من اقتنائها في الوقت المناسب ؟
- 8) الحرص على التقيد بهذه المقتضيات ، علما بأن كل تعديل ينبغي أن يحظى بموافقة مجالس المؤسسة بتنسيق مع مفتشي المؤسسة .

وتasisia على ما سبق ، يشرفني أن أوافيكم بلائحة هذه اللوازم المدرسية :

1- كتب التلميذ (كتاب واحد فقط للمادة) وفق الجدول التالي :

المواد المستويات	عربة	تراث إسلامية	نشاط علمي	اجتماعيات	تنمية تشكيلية	رياضيات	فرنسية	* أمازيغية
1 م	X		X	X			X	
2 م	X	X	X	X			X	X
3 م	X	X	X	X			X	X
4 م	X	X	X	X	X		X	X
5 م	X	X	X	X	X	X	X	X
6 م	X	X	X	X	X	X	X	X

* بالنسبة للمؤسسات التي تدرس بها الأمازيغية .

2- الدفاتر والأدوات المدرسية :

المستوى	الدفاتر	الأدوات الأخرى
1 م	3 دفاتر على الأكثر من فئة 24 ورقة	أغلفة أقلام الحبر الجاف (ما بين قلم واحد وثلاثة) أدوات التلوين (التزام الحد الأدنى) - قلم الرصاص - مسطرة - لوحة - ممسحة - مبراة - ممحاة - مقص - لصاق ؛
2 م	4 دفاتر على الأكثر من فئة 24 ورقة	الأدوات السابقة ؛
3 م	3 دفاتر على الأكثر لأستاذ(ة) اللغة العربية و 3 دفاتر على الأكثر لأستاذ(ة) اللغة الفرنسية والرياضيات من فئة 24 ورقة .	تضاف مزاوة وبركار لما سبق ؛
4 م	3 دفاتر على الأكثر لأستاذ(ة) اللغة العربية	تضاف منقلة إلى ما سبق
5 م	و 3 دفاتر على الأكثر لأستاذ(ة) اللغة الفرنسية والرياضيات من فئة 50 ورقة .	
6 م		

• يضاف دفتر اللغة الأمازيغية في المؤسسات التي تدرس بها (24 ورقة على الأكثر) .

فالمرجو من السيدات والساسة مديرية ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، ونائبات ونواب الوزارة ، ومفتشات ومفتشي التعليم الابتدائي ، ومديرات ومديري وأساتذات وأساتذة التعليم الابتدائي ، كل في دائرة اختصاصه ، الحرص على تطبيق الإجراءات المشار إليها أعلاه ، مع موافاة النيابات بتقارير تتبع تنفيذ هذه الإجراءات ، ضمانا لظروف تربوية ملائمة لتمدرس التلميذات والتلاميذ ، ودعما للإصلاح التربوي المنشود ، والسلام .

الكاتبة العامة

الإمضاء : نطيفة العبيدة